138639

حكم الشورى في الإسلام ونتيجتها

د. محمد عبد القادر ابو فارس

Türkiye Diyanet Vakfı
İslâm Araştırmaları Merkezi
Kütüphanesi
Dem. No: 138639
Tas. No: 320.257
FAR.H

دار الفرقان
للنشر والتوزيع

الطبعة الأولى

جميع الحقوق محفوظة ومسجلة

١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال تعالى :

﴿فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت فظاً غليظ القلب لانفضوا من حولك، فاعف عنهم، واستغفر لهم وشاورهم في الأمر﴾.

الآية ١٥٩ من سورة آل عمران

﴿والذين يجتنبون كبائر الاثم والفواحش وإذا ما غضبوا هم يغفرون والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾

الآيتان ٣٧، ٣٨ من سورة الشورى

وقال صلى الله عليه وسلم :

﴿لو كنت مؤمراً أحداً من غير مشورة منهم لأمرت ابن أم عبد

سنن الترمذي ٥ / ٦٧٣

قال لأبي بكر وعمر :

(لو اجتمعتما في مشورة ما خالفتكما)

اسناده صحيح ـ عمدة التفسير

قال ابن عطية :

الشورى من قواعد الشريعة وعزائم الأحكام ومن لا يستشير أهل العلم والدين فعزله واجب، هذا ما لا خلاف فيه.

المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية

الاهـــداء

إلى كل أمة تسعى أن تحقق ذاتها من خلال ممارستها حريتها
إلى كل جماعة إسلامية جادة عاملة لاستئناف حياة اسلامية.
إلى كل مسؤول في بلاد المسلمين حريص على احترام إرادة الأمة

أهـــدي كتـــابي هـــذا

المقـدمـة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، ولن تجد له من دون الله ولياً مرشداً.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده نصر عبده وأعز جنده وهزم الأحزاب وحده لا شيء قبله ولا شيء بعده، وكل شيء هالك إلا وجهه.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله بلغ الرسالة، وأدى الامانة، وجاهد في الله حق جهاده، فربى جيلاً قرآنياً فريداً كان خير القرون، وكون أمة كانت خير أمة أخرجت للناس، وأقام دولة. كانت أعدل دولة عرفها الانسان على مر العصور والدهور والازمان. قامت على احترام المواطن وحريته، فقررت حرية العقيدة والعبادة والتدين، وحرية الرأي، والحرية السياسية، والحرية العلمية، وحرية التنقل وحرية المسكن وغيرها من الحريات، ووفرت لرعاياها على اختلاف اجناسهم وألوانهم ولغاتهم وأقطارهم حقوقهم، وفي مقدمة هذه الحقوق حقهم في الأمن والحماية من الحبس التعسفي، وحقهم في العمل والكسب، وحافظت على أديان الناس وأنفسهم وعقولهم وأعراضهم وأموالهم.

ولقد أقام رسول الله ﷺ دولته على قاعدة الشورى، إذ لم ينفرد برأي دون أن يستشير أهل الحل والعقد أو أهل الشورى في الأمة، وهو النبي المؤيد والمُسدد بالوحي، إنه كان يربي هذه الأمة على أن تكون متميزة ومستقلة في تفكيرها، لا تذوب شخصيتها في شخصية أحد حتى وإن كان رسولاً نبياً. لقد رباها على أن تحقق ذاتها من خلال ممارستها حريتها وابداء الرأي في

قضاياها، فكانت تشير عليه ﷺ ابتداء وأحياناً كان يطلب رأيها ويحب أن يسمع من أهل الرأي فيها.

ورضي الله تبارك وتعالى عن صحابة رسول الله ﷺ الغر الميامين، وبخاصة الخلفاء الراشدين، الهداة المهتدين، الذين ساسوا المجتمع الاسلامي بالعدل، وأقاموا حكمهم على الشورى، إذ كانت خلافتهم راشدة على منهاج النبوة.

ثم أما بعد:

فإن الشورى هي تقليب الآراء المختلفة ووجهات النظر المطروحة ـ في قضية من القضايا ـ واختبارها من أصحاب العقول والأفهام حتى يتوصل إلى الصواب منها، أو إلى أصوبها وأحسنها، ليعمل به حتى تتحقق احسن النتائج.

وللشورى أهمية كبرى في أي تنظيم كان، أو أي جماعة من الجماعات، وترتكز عليها كل دولة راقية تنشد لرعاياها الأمن والاستقرار والفلاح والنجاح، ذلك لأنها الطريق السليم التي يتوصل بها إلى أجود الآراء والحلول، لتحقيق مصالح الأفراد والجماعات والدول.

فلا غرو إذن إذا رأينا الشريعة الاسلامية تهتم بالشورى وتعتبرها فريضة من فرائض هذا الدين، وقاعدة من قواعد الحكم في الاسلام، حفل القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة والسيرة النبوية العطرة بالحديث عنها. وعن حكمها، ومزاولة الرسول ﷺ وأصحابه لها في شتى مجالات الحياة.

ولقد شرع الاسلام الشورى لما فيها من فوائد جمة، وحكم جليلة تعود بالنفع على الفرد والمجتمع، إنها تسعد المجتمع، وتولد الثقة بين أفراده حكاماً ومحكومين.

فالشورى مدرسة تربوية للأمة تظهر من خلالها شخصيتها، وتحقق ذاتها، وتعبر عن إرادتها وقناعتها ومواقفها الفكرية في قضاياها المصيرية.

إنها تدرب المستشار على المساهمة في الحكم والادارة، وتغنيه بالتجربة، وجودة الرأي والتفكير. وهي خير وسيلة تكشف عن الكفاءات والقدرات، وبها يظهر الاكفياء، وتستفيد الامم من كفاءاتهم.

إن الحاكم مهما بلغ من رجاحة العقل، وسعة الاطلاع، وكثرة التجارب، فإن رأيه يكون أقل صواباً فيما لو استبد به، مما لو استشار أصحاب العقول والأفهام، وأشركهم في أمره، فشاركهم في عقولهم. فالحاكم إذا استبد برأيه ولم يستشر غيره تأثر بهواه، ومن تأثر بهواه فقد ابتعد عن الصواب.

سئل حكيم فقيل له: (ما بال العاقل ذي اللب مشورته على نفسه تقصر عن إصابة الصواب وإدراك المطلوب، ومشورة غيره له تظفره بذلك؟ فقال: إن مشورة الانسان لنفسه ممزوجة بالهوى، ومشورته غيره سالمة من ذلك، ولا إصابة مع الهوى)[1].

والشورى لها مجالات لا تعدو الأحوال التالية:

المجال الاجتهادي: أي حيث لا يوجد نص في القضية المطروحة على بساط البحث، فأهل الرأي يجتهدون في معرفة الحكم الشرعي أو يجتهدون في إصابة المصلحة العامة في الأمور المصيرية كاتخاذ قرار الحرب أو الصلح أو أخذ الجزية أو غير ذلك من الأمور.

المجال الثاني في فهم النصوص الظنية: فمن المعلوم أن معظم النصوص في الكتاب والسنة ظنية الدلالة وحين تكون النصوص ظنية الدلالة فإن الناس يختلفون في فهمها واستنباط الاحكام الشرعية منها. والشورى هنا لا تعدو محاولة فهم النص، وما يدل عليه من حكم أو أحكام بدلالة العبارة أو الاشارة أو النص أو الاقتضاء أو الموافقة أو مفهوم المخالفة.

المجال الثالث: في كيفية تطبيق الحكم الشرعي المنصوص عليه بدليل

(١) العقد الفريد للملك السعيد ـ لأبي سالم محمد بن طلحة القرشي النصيبي الوزير المتوفى سنة ٦٥٢ هـ ـ ص ٤٣